

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

إجماعاً نقله ابن زرقون وغيره وأما إن كانت مستأصلة القرنين عروضاً ففيها قولان ابن عرفة وفي أجزاء مستأصلة القرنين دون إدماء نقلها الشيخ عن كتاب محمد وابن حبيب ومقعدة بضم الميم وسكون القاف وفتح العين أي عاجزة عن القيام لكثرة شحم ومكسورة جنس قرن من طرفه أو أصله واحد أو أكثر لأنه ليس نقصاً في خلقه ولا لحم إن برئ ولم يدم لا تجزئ مكسورته أن أدمى أي سال دمه لأنه مرض والمراد به عدم برئه لا خصوص السيلان فلو قال إن برئ كان أحسن وشبهه في عدم الإجزاء فقال كبين بكسر المثناة مثقلة أي ظاهر مرض من إضافة ما كان صفة وهو الذي لا تترف معه كتصرف السليمة لأنه يفسد اللحم ويضر من يأكله و بين جرب و بين بشم أي تخمة من أكل غير معتاد أو كثير والمرض الناشئ عنه لا ينفك عن كونه بينا وهذا ما لم يحصل لها إسهال و بين جنون أي فقد إلهام وأما الثولاء بالمثلثة وهي التي تدور في موضعها ولا تتبع الغنم فقال أبو عمر لا بأس بها إن كانت سميكة الحط الأولى ودائم جنون لأن الجنون غير الدائم لا يضر قاله في التوضيح وأخذه من بين غير واضح و بين هزال وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم والعجفاء التي لا تنقي قال أهل اللغة أي لا مخ في عظامها لشدة هزالها وقال ابن حبيب هي التي لا شحم فيها وفسرها ابن الجلاب وغيره بالوجهين و بين عرج هو الذي يمنعها من مسامرة أمثالها و بين عور أي ذهاب بصر إحدى العينين ولو كانت صورة العين باقية ومثله ذهاب أكثر بصر العين الباجي إذا كان في عين الأضحية بياض على الناظر فإن منعها الرؤية فهي العوراء وكذا عندي لو ذهب أكثر بصرها وفئت أي ذاهب وناقص جزء عطف على ما بين فالمعنى لا